بسم الله الرحمن الرحيم فائدة في تعريف منى قال العلامة
ابن حجر في حاشيته على الايضاح عند قوله وجمرة العقبة
في اخر منى ظاهره ان الجمرة من منى وهو ما اعتمده المحب الطبري
وزعم ان خلافه الاوجه لم ينقل عن احد واعتمده ايضا ابن جماعة
وزعم ان بعضهم قولهم ان رميها تحية منى يستلزم كونه
منها وليس كما زعم اذ لا استلزام الا ترى ان الطواف تحية
البيت وهو خارجه بل لا يصح داخله لكن صريح قول المصنف
قبل ذلك حد منى ما بين وادي محسر وجمرة العقبة ان جمرة
العقبة ليست من منى وهو ما نقله في المجموع عن الازرقي والاصحاب
واعتمده فقال قال الازرقي والاصحاب في كتب المذهب
حد منى ما بين جمرة العقبة ووادي محسر وليست الجمرة
ووادي محسر من منى انتهى وبه يعلم ان المذهب
الذي لا محيد عن اعتماده ان الجمرة ليست من منى وكلام الازرقي
الذي هو العمدة في هذا الشان باتفاقهم صريح فيه حيث قال
ذرع منى ذرع ما بين جمرة العقبة ومحسر سبعة الاف ذراع
ومائتا ذراع انتهى وتبعه على هذا غيره وهو يرد على المحب
قوله لم ينقل عن احد انه الجمرة ليست من منى ووجه رده ما تقرر
من الاتفاق على ان الازرقي هو العمدة في هذا الشان وقد علمت
ان عبارته مصرحة بانها ليست من منى وان غيره تبعه على ذلك
ولعل المحب سها عن كلامه هذا والا لم يسعه قوله لم ينقل عن احد
لا سيما مع قول الازرقي عن عطاء ان ابن جريج قال لا ارى منى
قال من العقبة الى وادي محسر وفي رواية الفاكهاني عنه حد منى
راس العقبة مما يلي منى الى محسر وهما صريحان في خروج
الجمرة عن منى وبه يزداد التعجب من قول المحب لم ينقل عن احد
فان قلت قد علم مما تقرر تناقض كلام الايضاح اذ قوله اولا
او ما بين وادي محسر وجمرة العقبة يناقض قوله اخر جمرة العقبة

في اخر منى

١

في اخر منى قلت ينبغي فرارا من التناقض ولتوافق
كلامه في المجموع الذي نقله عن الاصحاب تاويله وقوله
في اخر منى اي في قرب اخرها او المراد الاخر في الظاهر لا الحقيقة
وقوله وليست العقبة التي تنسب اليها الجمرة من منى
قد علمت انه في المجموع نقله عن الازرقي والاصحاب فهو المعتمد
ايضا وقول المحب انها منها ضعيف بالمرة فقد قال
الشافعي رضي الله عنه حد منى ما بين قرني وادي محسر
الى العقبة التي عندها اي يلصقها الجمرة الدنيا الى مكة
وهي جمرة العقبة وليس محسر ولا العقبة من منى
انتهى وغفل عن هذا من لا تحقيق عنده حيث قال
اعتمادا لكلام المحب اهل مكة ادرى بشعابها ولم يدر
ان الشافعي ادرى بمكة من الوف مثل المحب فاتضح
اندفاع ما قاله هنا وفي الجمرة ومر عن عطاء التصريح
بما يوافق كلام الشافعي وما في الموطا عن عمر رضي
الله عنه لا يبيتن احد من الحاج من وراء العقبة
حتى يكون بمنى انتهى واخرج سعيد بن منصور
عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد نحوه فهو لا يفهم
ان العقبة من منى لان شرط اعتبار مفهوم
المخالفة ان لا يكون للمذكور سبب اخر كما هنا فان التنصيص
على وراء العقبة انما هو لكون الناس كانوا يقصدونه
بالنزول فيه لسعته وبعده عن الزحمة وسهولة ذهابهم
منه الى مكة لقضاء حوائجهم وعودهم الى منى فلذلك
خص على وراء العقبة لذلك لا لكونها تخالف ما وراءها
بل هما جميعا خارج منى فان قلت على العقبة الآن رسم دار
قيل انها لمتاخر علماء الطبريين قلت ان صح ذلك
فلعل سكنى ذلك عن احد من علمائهم فهو منه تقليد لرئيسهم
المحب في ان العقبة كلها من منى وقد علمت رده

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)